

2/18- شرح رياض الصالحين - باب النهي عن سؤال الإمامة - 01

جمادى الآخرة 441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين امين. قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين - [00:00:00](#) في باب النهي عن سؤال الامارة عن ابي سعيد عبدالرحمن ابن سمرة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها. وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها - [00:00:20](#) واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فاتي الذي هو خير مكفر عن يمينك متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله وتعالى وعن عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عبد الرحمن لا - [00:00:40](#) الامارة وهذه الجملة من الرسول صلى الله عليه وسلم يحتمل انها كانت جوابا لسؤال من عبدالرحمن. وانه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يوليه ولاية او ان يعطيه امرة. فقال عليه الصلاة والسلام لا تسأل الامارة - [00:01:00](#) ويحتمل ان الرسول عليه الصلاة والسلام علم من حاله انه جاء يسأل الامارة فقال له لا تسأل الامارة وقول لا تسأل الامارة اي لا تطلبها. اي لا تطلب ان تكون اميرا او واليا او عاملا - [00:01:22](#) فانك ان سألتها وكلت اليها اذا سأل الانسان الامارة والولاية وكل اليها وذلك لان الامارة والولاية لها آا اعباء وحقوق وواجبات. وكون الانسان يطلبها دليل على انه انما طلبها ولاغراضه الشخصية لا للمصلحة العامة. وحينئذ يوكل اليها. يعني يصرف اليها واذا وكل الى نفسه - [00:01:41](#) وكل الى ضعف فلا يعان وان اتته من غير سؤال فانه يعان عليها فاذا لم يطلبها وانما ولي من غير ان يسألها فان الله عز وجل يعينه ويسدده ويوفقه. ثم قال عليه الصلاة والسلام واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها - [00:02:15](#) مناسبة هذه الجملة لما قبلها وهو قوله لا تسأل الامارة ان عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه قد تعرض له الامارة ويطلب منه ان يكون واليا او اميرا فيمتنع مع كونه اهلا لذلك. وربما حلف يميننا على الا يتولى - [00:02:43](#) فلهذا قال عليه الصلاة والسلام واذا حلفت على يمين اي واليمين هي القسم واليمين هي توكيد الشيء بذكر معظم على صفة مخصوصة فاذا قال الانسان والله لا افعل كذا. فالتقدير بقدر ما في قلبي من تعظيم الله. اؤكد لك اني لن افعل كذا - [00:03:05](#) واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها يعني غير المحلوف عليه خيرا منها فاتي الذي هو خير وكف عن يمينك فاذا قال الانسان والله لا افعل كذا ورأى من الخير ان يفعل هذا الشيء فانه يأتي الذي هو خير - [00:03:29](#) ويكفر عن يمينه. وفي رواية فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير. بمعنى انه يقدم الكفارة على الحنف فهذا الحديث فيه فوائد منها اولها النهي عن سؤال الامارة. وظاهر الحديث ان النهي للتحريم - [00:03:49](#) وانه يحرم على الانسان ان يطلب الولاية والامارة فاذا قال قائل ما الجواب عن قول يوسف عليه الصلاة والسلام؟ قال اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم الجواب ان يوسف عليه الصلاة والسلام علم انه اهل لذلك. وانه ليس ثمة شخص يكون اهلا - [00:04:11](#) يتولى هذه الخزائن بتوزيعها وقسمها على مستحقيها فكان الامر متعينا عليه ولهذا طلب ذلك من الملك فقال اجعلني على خزائن

الارض وفي هذا الحديث ايضا دليل على ان اليمين لا تحرم شيئا ولا توجهه. فاليمين لا تحرم شيئا ولا - [00:04:37](#)
اتوجهه ولو كانت محرمة او موجبة للزم مقتضاها ومنها ايضا ان الانسان اذا حلف على يمين ورأى ان من الخير ان يخالف يمينه فانه
في هذه الحال يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه. وان شاء كفر عن يمينه واتى الذي هو خير - [00:05:02](#)
فان قدم الكفارة على الحنف فهي تحل. وان اخرها فهي كفارة والانسان بالنسبة للكفارة مع اليمين لا يخلو من ثلاث حالات الحال
الاولى ان يكفر قبل الحليف كما لو اخرج كفارة يمين وقال لاني ساحلف غدا الا افعل كذا. فلا تصح ولا تجزئ لانها قبل وجود السبب -
[00:05:26](#)

بان سبب وجوب الكفارة هو اليمين ولم يوجد والحال الثانية ان يخرج الكفارة بعد اليمين وقبل الحنف. يعني قبل المخالفة. كما لو
قال والله لا اكلم فلان ثم كفر وكلمه. فحينئذ تصح وتسمى تحلة. قال الله عز وجل يا ايها النبي - [00:05:56](#)
فيما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك. والله غفور رحيم. قد فرض الله لكم تحية ايمانكم. والحال الثالثة ان يحلف اليمين
ثم يحنث اي يخالف فحينئذ تسمى كفارة. وكفارة اليمين قد بينها الله عز - [00:06:22](#)
وجل في قوله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام معاشرة مساكين من
اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام - [00:06:42](#)
وهذه الايام الثلاثة لابد ان تكون متتابعة لقراءة ابن مسعود رضي الله عنه فصيام ثلاثة ايام متتابعة فكفارة اليمين فيها تخيير وفيها
ترتيب فالتخيير بين الاطعام والكسوة والعتق. في خير بين هذه الامور الثلاثة. فمن لم يجد يعني لم يجد ما - [00:07:02](#)
يطعم ما يطعم او من يطعم من الفقراء والمساكين فانه حينئذ يصوم ثلاثة ايام هذا نعرف خطأ ما يتداول على السنة العامة انه اذا
حلف يميننا قال لا تجعلني اصوم ثلاثة ايام او لا تلزمني ان اصوم ثلاثة ايام - [00:07:28](#)
وهذا خطأ لان كفارة اليمين ليست ليست صياما لان الصيام لا يكون ولا يجزئ الا بعد ان يكون غير مستطيع او عادم للاطعام
والكسوة والعتق. وفق الله الجميع لما يحب - [00:07:48](#)
وصلى الله على نبينا محمد - [00:08:08](#)